

## صحيح مسلم

151 - ( 602 ) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب قالوا حدثنا  
سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي A ح قال وحدثني محمد بن جعفر  
بن زياد أخبرنا إبراهيم ( يعني ابن سعد ) عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة عن  
النبي A ح قال وحدثني حرملة بن يحيى ( واللفظ له ) أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن  
شهاب قال أخبرني أبو سلمة بن عبدالرحمن أن أبا هريرة قال .  
السكينة وعليكم تمشون وأتوها تسعون تأتوها فلا الصلاة أقيمت إذا يقول A ا رسول سمعت Y  
فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا .  
[ ش ( تسعون ) يقال سعيت في كذا وإلى كذا إذا ذهبت إليه وعملت فيه ومنه قوله تعالى  
وأن ليس للإنسان إلا ما سعى والمراد بقول A تعالى فاسعوا إلى ذكر A الذهاب ( وعليكم  
السكينة ) قال العلماء والحكمة في إتيانها بسكينة والنهي عن السعي أن الذهاب إلى صلاة  
عامد في تحصيلها ومتوصل إليها فينبغي أن يكون متأدبا بآدابها وعلى أكمل الأحوال ]